

أضواء البيان

. . @ 131 @

ومن أدلتهم ما ثبت في رواية متفق عليها في حديث سهل المذكور : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأولياء المقتول : (تحلفون خمسين يميناً وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم . .) الحديث . قالوا : فعلى أن الرواية (قاتلكم) فهي صريح في القود بالقسامة . وعلى أنها (صاحبكم) فهي محتملة لذلك احتمالاً قوياً . وأجيب من جهة المخالف بأن هذه الرواية لا يصح الاحتجاج بها للشك في اللفظ الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولو فرضنا أن لفظ الحديث في نفس الأمر (صاحبكم) لاحتل أن يكون المراد به المقتول ، وأن المعنى : تستحقون ديته . والاحتمال المساوي يبطل الاستدلال كما هو معروف في الأصول . لأن مساواة الاحتمالين يصير بها اللفظ مجملاً ، والمجمل يجب التوقف عنه حتى يرد دليل مبين للمراد منه . .

ومن أدلتهم ما جاء في رواية عند الإمام أحمد : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (تسمون قاتلكم ثم تحلفون عليه خمسين يميناً ثم تسلمه) . . ومن أدلتهم ما جاء في رواية عند مسلم وغيره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم) قالوا : معنى (دم صاحبكم) قتل القاتل . . وأجيب من جهة المخالف باحتمال أن المراد (بدم صاحبكم) الدية ، وهو احتمال قوي أيضاً . لأن العرب تطلق الدم على الدية . ومنه قوله : وأجيب من جهة المخالف باحتمال أن المراد (بدم صاحبكم) الدية ، وهو احتمال قوي أيضاً . لأن العرب تطلق الدم على الدية . ومنه قوله : % (أكلت دماً إن لم أرعك بضرة % بعيدة مهوى القرط طيبة النشر) % .

ومن أدلتهم ما رواه أبو داود في سننه : حدثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد قالا : حدثنا الوليد (ح) وحدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا الوليد عن أبي عمرو ، عن عمرو بن شعيب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنه قتل بالقسامة رجلاً من بني نصر بن مالك ببحرة الرغاة على شط لبيحة البحرة قال القائل والمقتول منهم . وهذا لفظ محمود ببحرة أقامه محمود وحده على شط لبيحة اه وانقطاع سند هذا الحديث واضح في قوله : (عن عمرو بن شعيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) كما ترى . وقد ساق البيهقي في السنن الكبرى حديث أبي داود هذا وقال : هذا منقطع ، ثم قال : وروى أبو داود أيضاً في المراسيل عن موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن قتادة ، وعامر الأحول عن أبي المغيرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (أقاد بالقسامة الطائف) وهو أيضاً منقطع . وروى البيهقي في

سننه عن أبي الزناد قال : أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ، أن رجلاً من الأنصار قتل وهو
سكران